

تونس في
6 - جويلية 2024

انتداب بالمقر المركزي للهيئة العليا المستقلة للانتخابات

إعلان فتح باب الترشح لانتداب أ尤ون متعاقدين ليشغلوا خطة عون مكلف بالاعتماد بالمقر المركزي للهيئة

في إطار تنظيم الانتخابات الرئاسية لسنة 2024، وعملا بأحكام الفقرة الثانية من الفصل 31 من القانون الأساسي عدد 23 لسنة 2012، كما تم تبنيه واتمامه لاحقا، تعلن الهيئة العليا المستقلة للانتخابات عن فتح باب الترشح لانتداب **ثمانية (08)** **أ尤ون مكلفين بالاعتماد بالمقر المركزي للهيئة** من بين حاملي شهادة **التقني السامي أو مؤهل التقني السامي على الأقل في جميع الاختصاصات**، وذلك عن طريق **التعاقد لمدة محددة بـ شهر (01) واحد قابلة للتعديل** حسب الحاجيات المتعلقة بتنظيم الانتخابات الرئاسية لسنة 2024.

1. شروط الانتداب:

يجب أن توفر في المرشح (ة) الشروط التالية:

- تونسي(ة) الجنسية ومتمنعا بجميع حقوقه المدنية وأن يكون سجله حاليا من السوابق العدلية.
- المؤهلات البدنية والذهنية ليمارس الوظيفة التي ترشح لها.
- محررا على شهادة **التقني السامي أو مؤهل التقني السامي على الأقل في جميع الاختصاصات**.
- الأتجاوز سن المرشح (ة) 40 سنة على أقصى تقدير في تاريخ 01 جانفي 2024 وتحسب السن القصوى للترشح وفقا لمقتضيات الأمر عدد 1031 لسنة 2006 مؤرخ في 13 أفريل 2006.
- النفرة النام للعمل بالهيئة.
- الحياد والاستقلالية والنزاهة.
- عدم الانخراط أو النشاط في أي حزب سياسي منذ خمس سنوات على الأقل من تاريخ غلق الترشح.

2. تسجيل الترشحات:

- يجب على الراغبين في الترشح والذين توفر فيهم الشروط المطلوبة النفاذ إلى موقع الواب الخاص بالهيئة لتعمير استمارة الترشح الإلكتروني والتسجيل في خطة **عون مكلف بالاعتماد بالمقر المركزي للهيئة**.
- كل مرشح مدعو للتثبت من صحة البيانات ودقة المعلومات التي يصرح بها باستماراة الترشح عند تسجيجه عبر موقع الواب المذكور أعلاه وهو مسؤول عن المعطيات التي يتولى إدراجها بهذه الاستماراة والتي يتم اعتمادها عند تقييم ملفه.
- يقوم المرشح بطباعة استماراة الترشح عند القيام بعملية التسجيل ويحتفظ بها لإرفاقها بملفه عند الطلب.
- يتم تقديم الترشحات ابتداء من **06 جويلية 2024 إلى غاية 11 جويلية 2024 على الساعة 23:59**.



3. القبول الأولي:

- يتم الترتيب الأولي للمترشحين للمناظرة ترتيباً تفاضلياً وفق المعايير التالية:
- الخبرة: تكون الأولوية في الانتداب للمترشحين الذين سبق لهم العمل بالهيئة العليا المستقلة للانتخابات ،
- سنة التخرج: يتم ترتيب المترشحين حسب تاريخ التخرج من الأحدث إلى الأقدم،
- سن المترشح(ة): يتم ترتيب المترشحين حسب سنهم من الأصغر إلى الأكبر.

4. تقديم ملفات الترشح وإجراء محاورة مع لجنة الانتداب:

- تُجرى محاورة للقبول النهائي مع المترشحين من بين المقبولين أولياً وتوجه لجنة الانتداب استدعاءً للمحاورة معها بحسب الترتيب التفاضلي في حدود خمسة (5) مرات عدد الخطط المفتوحة للتناظر،
- ويعتَنِى على كل مترشح(ة) تم دعوته الحضور بالمقر المركزي للهيئة المعنية في الموعد الذي سيتم تحديده لاحقاً وذلك لإجراء محاورة، ويكون مصحوباً بالوثائق التالية:
 - نسخة من بطاقة التعريف الوطنية،
 - استمارة الترشح مضافة من طرف المترشح(ة) يتم تحميلها من الموقع الإلكتروني للهيئة على إثر اجراء عملية التسجيل الإلكتروني،
 - نسخة مطابقة للأصل أو تحمل الختم الإلكتروني المرئي من الشهادة العلمية أو التكوينية التي أدرجها المترشح(ة) في استمارة الترشح عند اجراء عملية التسجيل الإلكتروني مرفقة بالنسبة للشهادات الأجنبية بنسخة مجردة من قرار المعادلة، تصريح على الشرف مضى من طرف المترشح(ة) يتم تحميله من الموقع الإلكتروني للهيئة.
 - الوثائق التي تثبت الخبرة في الانتخابات إن وجدت.
 - سيرة ذاتية،
- بالنسبة للمترشح(ة) الذي تجاوز 40 سنة في تاريخ أول جانفي 2024: شهادة ترسيم بصفة طالب شغل مسلمة من قبل مكتب التشغيل والعمل المستقل لم يمض على تاريخ تسليمها أكثر من ثلاثة أشهر أو شهادة تثبت العمل المدني الفعلي.
- يتم التثبت في الملفات ومقارنتها مع البيانات المضمونة باستمارة الترشح الإلكتروني واستبعاد الملفات التي لا تستجيب للشروط المطلوبة أو تلك المتضمنة لمعلومات مغلوطة،
- في صورة عدم توفر العدد المطلوب من المترشحين لإجراء المعاورة يتم الاستدعاء من بقية المترشحين المقبولين أولياً،
- تتم الدعوة لإجراء محاورة مع لجنة الانتداب بأيّة وسيلة تترك أثراً كتابياً.

5. التصريح بالنتائج النهائية:

- يتم نشر قائمة المقبولين نهائياً على الموقع الإلكتروني للهيئة مرفقة بالقائمة التكميلية في حدود مرتين (2) عدد الخطط المفتوحة للتناظر حسب الترتيب التفاضلي،
- ويعتَنِى على المترشحين المقبولين وقبل مباشرتهم لمهامهم استكمال ملفات ترشحهم بالوثائق التالية:
 - بطاقة عدد 3 لم يمض على استخراجها أكثر من ثلاثة (3) أشهر أو وصل إيداع في الحصول عليها.
 - معرف الهوية البنكية أو البريدية الخاص بالمرشح(ة) يتكون من 20 رقمًا.
- تتم دعوة المترشحين المقبولين في حدود عدد الخطط المفتوحة للتناظر إلى إجراء دورات تكوينية قبل مباشرتهم لمهامهم. ويعوض كل مترشح(ة) لا يلتتحق بفترة التكوين بمترشح(ة) من القائمة التكميلية حسب الترتيب التفاضلي

